

## مسميات علم العقيدة حتى بداية القرن الخامس الهجري

د. إبراهيم عبد الله سلطان

أستاذ مشارك، كلية علوم الشريعة جامعة المربك

### المقدمة :

للقديمة الإسلامية أسماء عند أهل السنة، تردادها، وتأثرها، منها: الفقه الأكبر، والسنّة، والإيمان والشريعة، والتوحيد، وأصول الدين، وتعد تسمية العلم الذي يتناول المسائل العقدية باسم: علم العقيدة تسمية متأخرة نسبياً، اشتهرت مع بداية القرن الخامس الهجري، ذلك أن من الكتب التي وصلتنا مسماة بالعقيدة:

- 1- كتاب شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة لـاللـكـائـي (ت 418هـ).
- 2- كتاب الاعتقاد للبيهقي (ت 458هـ).
- 3- كتاب الاعتقاد لابن أبي يعلى (ت: 526هـ).

غير أن هناك من يطلق على علم العقيدة تسميات أخرى منها: علم الكلام، والفلسفة الإسلامية، وهي تسميات يرى بعض المختصين أنها غير شرعية، ولهذا فإن مشكلة البحث تتناول مسألة تسمية العقيدة بأسماء شرعية، وأسماء غير شرعية، ويمكن صياغة إشكالية البحث من خلال الأسئلة الآتية:

- 1- ما الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية؟
- 2- ما الأسماء غير الشرعية التي تطلق على العقيدة الإسلامية؟
- 3- كيف يمكن معالجة المشكل في إطار علمي إقتصادي؟

### أهداف البحث

يهدف البحث طبقاً لإشكاليته إلى تحقيق الأهداف الآتية:

- 1 بيان الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية.
- 2 بيان الأسماء غير الشرعية التي تطلق على العقيدة الإسلامية.
- 3 بيان كيفية معالجة المشكل في إطار علمي إقتصادي.

### أهمية البحث

تكمّن أهمية هذا البحث في معالجة إشكالية تتعلق بأسماء المعتقد، وبيان الشرعي منها وغير الشرعي وفق الكتاب والسنة، ورأي صالح سلف الأمة، وضرورة استعمال المفاهيم الصحيحة، ومعالجة

الخلافات بين المسلمين أنفسهم، في إطارٍ إقناعي، بالنظر إلى ما وصلت إليه الاتجاهات الإسلامية من تشرذم، حتى صاروا يكفرون بعضهم ببعض، أو يفسقونهم ويدعوهم، تاركين لغيرهم حرية العمل في كثير من بقاع العالم الإسلامي.

### منهج البحث

تم استخدام المنهج الاستقرائي، من خلال دراسة تسميات العقيدة بغية الكشف عن الشرعي وغير الشرعي منها عبر التاريخ، كما استخدم منهج التحليلي، وهو البحث عن المعلومات الموجودة الدقيقة داخل التسمية والتفسير الدقيق للمفاهيم التي يحتويها الاسم، والتعبير عنها بوضوح وموضوعية وشمولية ودقة.

### هيكلية البحث

يتكون البحث بعد المقدمة من مبحثين، وخاتمة.

**المقدمة:** تتضمن إشكالية البحث، وأهدافه، وأهميته، ومنهج الدراسة، وهيكلية البحث.

**المبحث الأول:** يتناول الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية.

**المبحث الثاني:** يتناول الأسماء غير الشرعية لها.

**الخاتمة:** تتناول نتائج البحث.

### المبحث الأول: الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية

الكتب التي تتكلّم على علم العقيدة قبل بداية القرن الخامس الهجري تسمى العقيدة بسميات

متعددة منها:

#### أولاً- الفقه الأكبر:

من تسميات العقيدة الإسلامية: الفقه الأكبر؛ وسمي أكبر؛ لكونه يتناول القواعد التي ينطلق منها الدين؛ ولتعلقه بأعظم معلوم، وهو الباري -جل ذكره- والفقه الأكبر يقابل الفقه الأصغر، وهو فقه الأحكام العملية؛ فالفقه الأكبر يتعلّق بالاعتقاد، والتوحيد، الذي لا مجال فيه للاجتهاد، أما الفقه الأصغر؛ أي: فقه الفروع فيتعلّق بالشريائع والأحكام من صلاة، ورَكَّاْة، وصيام، وحج... التي يمكن فيها الاجتهاد، وأول من استعمل هذا الاسم الإمام أبو حنيفة النعمان (ت 150هـ) (الغرياني، 2010، 10) فقد شاع وانتشر أن للإمام أبي حنيفة كتاباً في العقيدة سمّاه: الفقه الأكبر، وقد نسبه إليه بعض الأجلاء من العلماء منهم: شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728هـ) في كتابه: درء تعارض العقل والنقل؛ حيث يقول: «وقال أبو حنيفة في كتاب الفقه الأكبر -المعروف المشهور عند أصحابه- الذي روى

بالإسناد عن أبي مطیع، الحکم بن عبد الله البلاخي؛ قال، قال: أبو حنيفة عمن قال: لا أعرف ربِّي في السماء، أم في الأرض؟ فقال: قد كفر؛ لأنَّ الله يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5]. وعرشه فوق سبع سماوات، قال أبو مطیع: قلت فإنَّ قال: إنه على العرش ولكنَّه يقول: لا أدرِي العرش في السماء، أم في الأرض؟ قال هو كافر؛ لأنه أنكَرَ أن يكون في السماء؛ لأنَّه تعالى في أعلى علينا، وأنَّه يُدعى من أعلى، لا من أسفل، وفي لفظ قال: سألت أبي حنيفة عمن قال: لا أعرف ربِّي في السماء، أو في الأرض؟ قال: قد كفر؛ لأنَّ الله يقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: 5]. وعرشه فوق سبع سماوات، قال فإنه يقول: على العرش استوى، ولكنه لا يدري العرش في الأرض أم في السماء؟ قال: إذا أنكَرَ أنه في السماء فقد كفر». (ابن تيمية، 1997، 263/6)

فابن تيمية يذكر في هذا النص أنَّ كتاب: الفقه الأكابر معروف مشهور عند أصحاب أبي حنيف وأئمَّة رواه بالإسناد عن أبي مطیع الحکم بن عبد الله البلاخي (ت 199هـ).

ويقول بدر الدين بن جماعة (ت 733هـ): «بعد أن كتب التابعي الجليل الإمام أبو حنيفة - رحمه الله تعالى - الفقه الأكابر - الذي لا يزيد على ست صفحات من أصول مسائل الاعتقاد - رأينا بعد ذلك من توسيع فيه - تبعاً لل الحاجة - فشرح الموجود وأضاف ما يراه من البحوث والمواضيعات التي لها علاقة بعلم التوحيد» (ابن جماعة، 1990، 8/1).

كما نسب كتاب الفقه الأكابر إلى الإمام أبي حنيفة ابن القيم (ت 751هـ) حيث يقول: «وقال أبو حنيفة - رحمه الله -: الفقه الأكابر في الدين خير من الفقه في العلم، ولأنَّ يتفقه الرجل كيف يعبد ربه - سبحانه - خير من أن يجمع العلم الكثير. قال أبو مطیع قلت: فأخبرني عن أفضل الفقه، قال: يتعلم الرجل الإيمان، والشرع والناسن، والحدود، واختلاف الأئمة، وذكر مسائل في الإيمان، ثم ذكر مسائل في القدر» (ابن القيم، 1408، 2/5).

كما نسبه إليه أيضاً ابن أبي العز الحنفي (ت 792هـ) في شرح العقيدة الطحاوية، حيث يقول: «أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّه لَمَّا كَانَ عِلْمُ أَصْوُلِ الدِّينِ أَشْرَفَ الْعُلُومَ؛ إِذْ شَرَفُ الْعِلْمِ بِشَرَفِ الْمَعْلُومِ، وَهُوَ الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ بِالنِّسْبَةِ إِلَى فِقْهِ الْفُرُوعِ، وَلَهُدَا سَيِّدُ الْإِمَامِ أَبُو حَنِيفَةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ تَعَالَى - مَا قَالَهُ، وَجَمَعَهُ فِي أَوْرَاقٍ مِّنْ أَصْوُلِ الدِّينِ "الْفِقْهُ الْأَكْبَرُ" وَحَاجَةُ الْعِبَادِ إِلَيْهِ فَوْقَ كُلِّ حَاجَةٍ، وَضَرُورُتُهُمْ إِلَيْهِ فَوْقَ كُلِّ ضَرُورَةٍ؛ لِأَنَّه لَا حَيَاةَ لِلْفُلُولِ، وَلَا نَعِيمَ، وَلَا طُمَانِيَّةَ، إِلَّا بِأَنْ تَعْرِفَ رَبَّهَا، وَمَعْبُودَهَا، وَفَاطِرَهَا بِإِسْمَائِهِ، وَصِفَاتِهِ، وَأَعْمَالِهِ، وَيَكُونُ مَعَ ذَلِكَ كُلِّهِ أَحَبَّ إِلَيْهَا مَمَّا سِواهُ، وَيَكُونُ سَعْيَهَا فِيمَا يُغَرِّنَهَا إِلَيْهِ دُونَ غَيْرِهِ مِنْ سَائِرِ خَلْقِهِ. وَمِنَ الْمُحَالِ أَنْ تَسْتَقْعُلَ الْعُقُولُ بِعِرْفَةِ ذَلِكَ وَإِذْرَاكِهِ عَلَى التَّعْصِيلِ؛ فَاقْتَضَتْ رَحْمَةُ الْعَزِيزِ الرَّحِيمِ أَنْ يَعْثَثَ

الرَّسُولُ بِهِ مُعَرِّفٌ، وَإِلَيْهِ دَاعِينَ وَلِمَنْ أَجَابَهُمْ مُبَشِّرٌ، وَلِمَنْ حَالَفَهُمْ مُنْذِرٌ، وَجَعَلَ مَفْتَاحَ دَعْوَتِيهِمْ، وَرُزْنَدَ رِسَالَتِهِمْ، مَعْرِفَةً الْمَعْبُودِ - سُبْحَانَهُ - بِأَسْمَائِهِ وَصَفَاتِهِ وَأَعْوَالِهِ؛ إِذْ عَلَى هَذِهِ الْمَعْرِفَةِ ثُبُّتَ مَطَالِبُ الرِّسَالَةِ كُلُّهَا مِنْ أَوْلَى إِلَى آخِرِهَا» (ابن أبي العز، 2013، 123-124) ويقول أيضاً مشيراً إلى أحد الإمام أبي جعفر الطحاوي عقيدته عن السلف، وعن أبي حنيفة وصاحبيه: «فَأَخِيرُ - رَحْمَهُ اللَّهُ - عَمَّا كَانَ عَلَيْهِ السَّلْفُ، وَنَقَلَ عَنِ الْإِمَامِ أَبِي حَنِيفَةِ النَّعْمَانِ بْنِ تَائِبِ الْكُوفِيِّ، وَصَاحِبِيهِ أَبِي يُوسُفَ يَعْنُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْحُمَيرِيِّ الْأَنْصَارِيِّ، وَحُمَّادَ بْنِ الْحَسْنِ الشَّيْبَانِيِّ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ - مَا كَانُوا يَعْتَقِلُونَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ، وَيَدِينُونَ بِهِ رَبَّ الْعَالَمَيْنَ» (ابن أبي العز، 2013، 130).

وقال مشتبأ كتاب الفقه الأكبر لأبي حنيفة: «فَمِنْ كَلَامِ أَبِي حَنِيفَةَ - رَحْمَهُ اللَّهُ - فِي الْفِقْهِ الْأَكْبَرِ: لَا يُشْبِهُ شَيْئًا مِنْ خَلْقِهِ، وَلَا يُشَبِّهُهُ شَيْءًا مِنْ خَلْقِهِ. ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: وَصَفَاتُهُ كُلُّهَا خِلَافُ صِفَاتِ الْمَخْلُوقِينَ يَعْلَمُ لَا كَعْلَمَنَا، وَيَقْدِرُ لَا كَفُورْتَنَا، وَيَرَى لَا كَرُؤْتَنَا. اثْنَتَهُ» (ابن أبي العز، 2013، 194).

غير أنه رغم نسبة علماء أجلاء كبار مثل ابن تيمية، وبدرا الدين بن جماعة، وابن القيم، وابن أبي العز لكتاب الفقه الأكبر لأبي حنيفة فإن هناك من يدعون أن نسبة الكتاب إليه لا تصح من حيث إسناده، الأمر الذي يفرض علينا تحرير المسألة وبيان نسبة الكتاب إليه من عدمها. وفي هذا السياق يمكن الاستفادة من بحث ممتاز للشيخ محمد الخميس في كتابه: أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة كتاب الفقه الأكبر المنسوب إليه، فذكر أن من المؤلفات التي تنسحب إلى أبي حنيفة:

1- الفقه الأكبر برواية حماد بن أبي حنيفة (ت 176هـ).

2- الفقه الأكبر برواية أبي مطیع البلاخي (ت 199هـ)، ويسمى بالفقه الأبسط (محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 1/115).

ثم تناول كتاب الفقه الأكبر برواية حماد بن أبي حنيفة فقال: «وَهِيَ رِسَالَةٌ تَشْتَملُ عَلَى أُصُولِ الدِّينِ كَمَسَائِلِ الصِّفَاتِ، وَالْإِعْلَانِ، وَالْقَدْرِ، وَالنَّبُوَّةِ، وَالْمَعْدَادِ، بِعِبَارَةٍ سَهْلَةٍ وَجِيَزةٍ، مِنْ غَيْرِ أَدْلَةٍ تَفْصِيلِيَّةٍ إِلَّا فِي مَوْضِعَيْنَ:

الأول: في صفة الكلام؛ حيث استدل بقوله تعالى: ﴿وَكَلَمُ اللَّهِ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [سورة النساء، الآية: 164].

والثاني: في بيان أن صفاته ليست مثل صفات المخلوقين؛ فاستدل بقوله تعالى: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَمَوْلَوْ السَّمَاءُ الْبَصِيرُ﴾ [سورة الشورى، الآية: 11] (محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 115/1).

ثم بين الشيخ محمد الخميس أن هذه الرسالة نالت شهرة واسعة، فتصدى لشرحها غير واحد من أهل العلم، حتى بلغ عدد شروحها خمسة عشر شرحاً (حاجي خليفة، كشف الظنون، 1287/2، بروكلمان، 1995، 237/3، فؤاد سرزيك، 1977، 31/2) لا زال كثير منها مخطوطاً، ما عدا شرح علي القاري، والمغيساوي؛ فهما مطبوعان (محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 115/1) ثم تحدث محمد الخميس عن ذكر هذا المؤلف من المصنفين، فذكر منهم:

- 1- ابن النديم في الفهرست (ابن النديم، الفهرست، 256).
- 2- البغدادي في الفرق بين الفرق (البغدادي، الفرق بين الفرق، 220) وأصول الدين. (البغدادي، 1400هـ، 308).

3- أبو المظفر الإسفرايني في كتاب التبصير في الدين (الإسفرايني، 1950، 113-114).

4- أبو اليسر محمد البرذوي في كتاب أصول الدين (البرذوي، 1388هـ، 1-7).

5- علاء الدين البخاري في كشف الأسرار شرح أصول البرذوي.

6- ابن تيمية في جموع الفتاوى (ابن تيمية، 2005، 46/5).

7- ابن القيم في اجتماع الجيوش الإسلامية (ابن القيم، 1408هـ، 5/2).

8- الذهبي في المشتبه (الذهبي، المشتبه، 137/1).

9- ابن أبي العز في شرح العقيدة الطحاوية (ابن أبي العز، 2013، 194).

10- إسماعيل البغدادي في هدية العارفين (إسماعيل البغدادي، 1955، 2/495).

11- حاجي خليفة في كشف الظنون (حاجي خليفة، كشف الظنون، 1287).

12- محمود شكري الألوسي في غاية الأمانى (شكري الألوسي، غاية الأمانى، 448).

ثم ذكر لنا محمد الخميس معلومة مهمة تؤكد نسبة هذه الرسالة إلى أبي حنيفة، فقال: «وقد ثُقِّلَ إسناد هذا المؤلف في نسخة خطية محفوظة ضمن المجموعة رقم (234) بمكتبة شيخ الإسلام عارف حكمت بالمدينة المنورة، وهي من رواية نصر بن يحيى، عن ابن مقاتل، عن عاصم بن يوسف، عن حماد بن أبي حنيفة، عن أبيه» (محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، 115/1).

ثم عرف برواية هذه الرسالة بطريقة ممتازة لا يتسع المقام لذكرها (محمد الخميس، أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة 116/1-118):

ومن جهة أخرى بين الشيخ محمد الخميس أن من تكلم في نسبة الكتب المنسوبة إلى الإمام أبي حنيفة من الكتاب المعاصرين الألماني كارل بروكلمان (بروكلمان، 1995، 3/237) فقد نفى نسبة هذه الكتب كلها إلى أبي حنيفة وتبعد على ذلك تلميذه فؤاد سركين (فؤاد سركين، 1977، 2/32-31) التركى الأصل؛ حيث يرى أن هذه الكتب من عمل تلامذة أبي حنيفة -رحمه الله تعالى- سوى رسالته إلى عثمان البى، فإنها من عمل يده، أما أرنذجان ونسنك (محمد بن أيوب، عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي، 116، 123) فقد نفى صحة كتاب الفقه الأكبر، وصحح نسبة الفقه الأبسط إليه، وتابعه الشيخ محمد أبو زهرة (أبو زهرة، أبو حنيفة وأراؤه الكلامى، 186، 187) في التشكيك في نسبة الفقه الأكبر إلى الإمام أبي حنيفة، أما أحمد أمين (أحمد أمين، ضحى الإسلام، 198/2) فيرى أن الفقه الأكبر الذي بين أيدينا أساسه صحيح النسبة إلى أبي حنيفة، وأنه زيد عليه، وهذا ما يراه الباحث ويرجحه.

#### ثانياً - السنة:

تعتبر السنة المصدر الثاني من مصادر التشريع. وتطلق في الشع، ويراد بها المعنى العام؛ فتعم النبي ﷺ وأصحابه في القول والعمل والاعتقاد. ومن ذلك قول النبي ﷺ: «من رغب عن سنتي فليس مني وقوله: فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهدىين من بعدى» (البخارى، 1987، 5063، مسلم، صحيحه، 1401) يقول أبو الحسن الكرجي: «فَاعْلَمُ أَنَّ السُّنَّةَ طَرِيقُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالشَّيْءُونَ يَسْلُوكُهَا وَإِصَابُتُهَا، وَهِيَ أَفْسَامٌ تَلَاثَةٌ: أَفْوَالٌ، وَأَعْمَالٌ، وَعَقَائِدٌ، نَقْلُهُ ابْنَ تِيمِيَّةَ فِي الْفَتاوِيِّ» (ابن تيمية، 2005، 180/4).

يقول ابن تيمية: «السُّنَّةُ هِيَ مَا كَانَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ اعْتَقادًا، وَفَضْلًا وَعَمَالًا» (ابن تيمية، 2005، 111/5) ويقول أيضاً: «وَلَفَظُ "السُّنَّةُ" فِي كَلَامِ السَّلَفِ يَتَنَاهُوا عَنِ الْسُّنَّةِ فِي الْعِبَادَاتِ، وَفِي الْإِعْتِقَادَاتِ، وَإِنْ كَانَ كَثِيرٌ مِّنْ صَنْفِهِ فِي السُّنَّةِ يَفْصِدُونَ الْكَلَامَ فِي الْإِعْتِقَادَاتِ، وَهَذَا كَفُولُ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي بْنِ كَعْبٍ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ-: «اَفِصَادٌ فِي سُنَّةٍ خَيْرٌ مِّنْ اجْتِهَادٍ فِي بِدْعَةٍ» (اللالكاني، 1402، 88/1، 2005، 111/5).

وقال ابن رجب الحنبلي: «والسُّنَّةُ: هي الطَّرِيقَةُ الْمُسْلُوكُهُ؛ فَيُشَمَّلُ ذَلِكَ التَّمِسْكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ هُوَ وَخَلْفَأَوْهُ الرَّاشِدُونَ مِنَ الاعْتِقَادَاتِ وَالْأَعْمَالِ وَالْأَقْوَالِ، وَهَذِهِ هِيَ السُّنَّةُ الْكَامِلَهُ، وَلَهُذَا كَانَ السَّلْفُ قَدِيمًا لَا يُطْلَقُونَ اسْمَ السُّنَّةِ إِلَّا عَلَى مَا يُشَمَّلُ ذَلِكَ كُلَّهُ» (ابن تيمية، 2005، 111/5).

ولهذا سميت بعض كتب العقيدة باسم السنة؛ لأنها جمعت الأحاديث والسنن الواردة في الاعتقاد

ومن أوائل الذين ألفوا في هذا المجال ونسبت إليهم كتب بهذا المسمى:

- 1- الإمام أبو بكر الحميدي (ت 219هـ) صاحب كتاب: أصول السنة.
- 2- ابن أبي شيبة (ت 235هـ) صاحب كتاب: المسند والمصنف.
- 3- الإمام أحمد بن حنبل (ت 241هـ) صاحب كتاب: السنة.
- 4- إسماعيل بن يحيى المزني (ت 264هـ) صاحب كتاب: شرح السنة.
- 5- أبو داود (ت 275هـ) صاحب: السنن.
- 6- حرب الگرماني بالفتح والكسر (280هـ) صاحب كتاب: السنة والجماعه.
- 7- ابن أبي عاصم (ت 287هـ) صاحب كتاب: السنة.
- 8- عبد الله بن حنبل (ت 290م) صاحب كتاب: السنة.
- 9- محمد بن نصر المروزي (ت 294هـ) صاحب كتاب: السنة.
- 10- الإمام أبو بكر الخالد (ت 311هـ) صاحب كتاب: السنة.
- 11- الإمام البربهاري (ت 329هـ) صاحب كتاب: شرح السنة.
- 12- الطبراني (ت 360هـ) صاحب كتاب: السنة.
- 13- محمد ابن أبي زمین المالکي (ت 399هـ) صاحب كتاب: أصول السنة.

ومن هذا الباب يقول سفيان بن عيينة: «السنة عشرة؛ فمن كن فيه فقد استكملاً السنة، ومن ترك منها شيئاً فقد ترك السنة: إثبات القدر، وتقليم أبي بكر وعمر، والخوض، والشفاعة، والميزان، والصراط، والإيمان قول وعمل، القرآن كلام الله، وعذاب القبر، والبعث يوم القيمة، ولا تقطعوا بالشهادة على مسلم». (اللآلئ، 1402هـ، 155/1).

يقول الإمام الشافعي: «القول في السنة التي أنا عليها، ورأيت أصحابنا عليها -أهل الحديث الذين رأيتمهم وأخذت عنهم- مثل سفيان ومالك وغيرهما: الإقرار بشهادته أن لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول الله، وأن الله تعالى على عرشه في سمائه، يقرب من خلقه كيف شاء، وأن الله تعالى ينزل إلى سماء الدنيا كيف شاء» (ابن القيم، 1408هـ، 31/5).

ويقول الإمام أبو بكر الحميدي: «السُّنَّةُ:

1- أن يؤمن الرجل بالقدر خيره وشره، حلوه ومره، وأن يعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه، وأن ما أخطأه لم يكن ليصيبه، وأن ذلك كله قضاء من الله عز وجل.

2- وأن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، ولا ينفع قول إلا بعمل، ولا عمل وقول إلا بنية، ولا قول وعمل بنية إلا بسنة.

3- والترجم على أصحاب محمد كلهم، فإن الله -عز وجل- قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْفِرْ لَنَا وَلَاخْوَانَنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالْإِيمَانِ﴾ [الحشر 10].

فلم يؤمر إلا بالاستغفار لهم؛ فمن يسبهم أو ينقضهم أو أحدها منهم، فليس على السُّنَّةِ، وليس له في الفيء حق، أخبرنا بذلك غير واحد عن مالك بن أنس أنه قال: "قسم الله تعالى الفيء فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ﴾ [الحشر: 8] قال: ﴿وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَعْفِرْ لَنَا﴾ [الحشر 10] الآية ، فمن لم يقل هذا لهم فليس من له الفيء.

4- القرآن: كلام الله، سمعت سفيان يقول لي: القرآن كلام الله، ومن قال (مخلوق) فهو مبتدع لم نسمع أحداً يقول هذا. سمعت سفيان يقول: الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص. فقال له أحدهوا إبراهيم بن عبيدة: يا أبا محمد، لا تقل: ينقص. فغضب، وقال: "اسكت يا صبي، بل حتى لا يبقى منه شيء."

5- والإقرار بالرؤيا بعد الموت.

6- وما نطق به القرآن والحديث، مثل: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَعْلُوَةٌ عُلِّتُ أَيْدِيهِمْ﴾ [المائدة 64] ومثل: ﴿السَّمَوَاتُ مَطْوِيَاتٌ بِيَمِينِهِ﴾ [الزمر: 67] ، وما أشبه هذا من القرآن والحديث لا نزيد فيه ولا نفسره. نقف على ما وقف عليه القرآن والسُّنَّةِ. ونقول: ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَ﴾ [طه: 5] ومن زعم غير هذا فهو مُعطلٌ جَهْمُيٌّ.

7- وأن لا نقول كما قالت الخوارج: «من أصاب كبيرة فقد كفر». ولا تكفي بشيء من الذنوب إنما الكفر في ترك الحمس، التي قال رسول الله: «بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمد رسول الله ﷺ وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وصوم رمضان، وحج البيت» (البخاري، 1987، 1/11، 45). صحيحة، مسلم.

فأما ثالث منها فلا يناظر تاركها: من لم يتشهد، ولم يصل، ولم يصوم؛ لأنه لا يؤخر من هذا شيء عن وقته، ولا يجزئ من قضاه بعد تفريطه فيه عمداً عن وقته.

فأما الزكاة، فمتى ما أداها أجزأت عنه، وكان آثماً في الحبس.

وأما الحج، فمن وجب عليه، ووجد السبيل إليه، وجب عليه، ولا يجب عليه في عame ذلك حتى لا يكون له منه بد، متى أداه كان مؤدياً، ولم يكن آثماً في تأخره إذا أداه، كما كان آثماً في الزكاة؛ لأن الزكاة حق ل المسلمين مساكين، حبسه عليهم، فكان آثماً حتى وصل إليهم. وأما الحج فكان فيما بينه وبين ربه، إذا أداه فقد أدى، وإن هو مات، وهو واجد مستطيع، ولم يحج، سأله الرجعة إلى الدنيا أن يحج، ويجب لأهله أن يحجوا عنه، ويرجو أن يكون ذلك مؤدياً عنه، كما لو كان عليه دين قضي عنه بعد موته» (الحميدي، أصول السنة، 1-4).

ولهذا كثرت مصنفات أئمة أهل السنة الموسومة: بـ "السنة" كما كان من الإمام أحمد، وحرب الگرماني، وابن أبي عاصم، وعبد الله بن حنبل، ومحمد بن نصر المروزي، والإمام الخلال... إلخ.

ومنها ما سمي بأصول السنة، كما كان من الإمام الحميدي، والإمام ابن أبي زمين المالكي وغيرهما. ومنهم من سماها بشرح السنة، كما كان من الإمام التزني، والإمام البركماري وغيرهما، يقول ابن تيمية: «السُّنَّةُ هِيَ مَا قَامَ الدَّلِيلُ الشَّرْعِيُّ عَلَيْهِ بِإِنَّهُ طَاعَةٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ، سَوَاءٌ فَعَلَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَوْ فُعِلَ عَلَى زَمَانِهِ أَوْ لَمْ يَفْعُلْهُ، وَمَمْ يُفْعَلُ عَلَى زَمَانِهِ؛ لِعَدَمِ الْمُفْتَضِيِّ حِينَئِذٍ لِفَعْلِهِ، أَوْ وُجُودِ الْمَانِعِ مِنْهُ» (ابن تيمية، 1997، 317/21، وابن تيمية، 1406هـ، 3/457-458).

### ثالثاً - الإيمان:

الإيمان لغة الإقرار والتصديق المصاحب للإذعان. وفي اعتقاد أهل السنة والجماعة اعتقاد بالجنان وقول باللسان، وعمل بالأركان، يزيد بطاعة الرحمن، وينقص بطاعة الشيطان. يقول ابن تيمية: «وَالْمَأْتُورُ عَنِ الصَّحَابَةِ وَائِمَّةِ التَّابِعِينَ وَجُمْهُورِ السَّلَفِ، وَهُوَ مُدْكَبُ أَهْلِ الْحَدِيثِ وَهُوَ الْمَنْشُوبُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ يَزِيدُ وَيَنْفَعُ؛ يَزِيدُ بِالطَّاعَةِ وَيَنْفَعُ بِالْمُعْصِيَةِ، وَإِنَّهُ يَجُوزُ الْإِسْتِشَانُهُ فِيهِ، كَمَا قَالَ عُمَيْرُ بْنُ حِيَّبٍ الْحَطْمِيُّ وَعَيْرَةُ مِنَ الصَّحَابَةِ: الْإِيمَانُ يَزِيدُ وَيَنْفَعُ؛ فَقَيْلَ لَهُ: وَمَا زِيَادَتُهُ وَنُفْصَانَهُ؟ فَقَالَ: إِذَا ذَكَرْنَا اللَّهَ وَحْمَدْنَاهُ وَسَبَّخْنَاهُ فَتَلَكَ زِيَادَتُهُ. وَإِذَا عَقَلْنَا وَوَسَيْنَا وَضَيَّعْنَا فَدَلَكَ نُفْصَانَهُ» (ابن تيمية، 1997، 505/7).

ويطلق اسم الإيمان على العقيدة؛ باعتبار أن أصوله السنة التي عليها تقوم العقيدة، ومن مصنفات أئمة السنة في هذا المجال:

- 1- كتاب الإيمان ومعالمه وسننه واستكمال درجاته لأبي عبيد القاسم ابن سلام (ت 224هـ).

- 2- كتاب الإيمان لابن أبي شيبة (ت 235هـ).
- 3- كتاب الإيمان لحمد بن يحيى العدني (ت 243هـ).
- 4- كتاب الإيمان لابن مندة (ت 395هـ).
- 5- كتاب الإيمان لأبي يعلى (ت 458هـ) (الغربياني، 2010، 10).

**رابعاً- الشريعة:**

يرى ابن الأثير أن العقيدة تعني الشريعة؛ فهو يقول: «وهو ما شرع الله لعباده من الدين» (ابن الأثير، 1979، 460/2).

ويقول ابن تيمية: «فالسُّنَّةُ كالشَّرِيعَةِ هِيَ: مَا سَنَّ الرَّسُولُ، وَمَا شَرَعَهُ؛ فَقَدْ يُرَاذُ بِهِ مَا سَنَّهُ وَشَرَعَهُ مِنَ الْعَقَائِدِ، وَقَدْ يُرَاذُ بِهِ مَا سَنَّهُ وَشَرَعَهُ مِنَ الْعَمَلِ، وَقَدْ يُرَاذُ بِهِ كِلَّاهُمَا؛ فَلَفَظُ السُّنَّةِ يَقْعُدُ عَلَى مَعَانِ كَلْفَاظِ الشَّرِيعَةِ وَلَحَدًا قَالَ أَبْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ فِي قَوْلِهِ: ﴿شَرِيعَةٌ وَمِنْهَا حِاجٌ﴾ [المائدة: 48] سُنَّةٌ وَسَيِّلًا. فَقَسَّرُوا الشَّرِيعَةَ بِالسُّنَّةِ وَالْمِنْهاجِ بِالسَّيْلِ. وَاسْمُ السُّنَّةِ وَالشَّرِيعَةِ قَدْ يَكُونُ فِي الْعَقَائِدِ وَالْأَقْوَالِ، وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَقَاصِدِ وَالْأَفْعَالِ» (ابن تيمية، 1997، 19/307-308) وقد صنف فيها:

- 1- الإمام أبو بكر الأجري (360هـ) كتابه: الشريعة.
- 2- الإمام ابن بطة العكبري (387هـ) كتابه: الإبانة عن شريعة الفرقة الناجية.

**خامساً: التوحيد:**

التوحيد لغة: جعل الشيء واحداً، قال في القاموس: التوحيد إيمان بالله وحده؛ أي: التصديق بما جاء به النبي ﷺ من الخبر الدال على أن الله -تعالى- واحد في ألوهيته لا شريك له. وشرعنا: «إفراد المعبود بالعبادة، مع اعتقاد وحدته ذاتها، وصفات، وأفعالها» (السفاريني، 1982، 1/57).

وتعتبر تسمية العقيدة بالتوحيد من باب تسمية الشيء بأشرف أفراده، ومن أهمات كتب العقيدة المسماة بالتوحيد:

- 1- كتاب التوحيد من صحيح البخاري، لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256هـ).
  - 2- كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب -عز وجل- لابن خزيمة (ت 311هـ).
  - 3- كتاب التوحيد ومعرفة أسماء الله وصفاته على الاتفاق والتفرد لابن مندة (ت 395هـ).
- وفي الحقيقة: يعتبر التوحيد فقهها أكبر، وهو علم العقيدة، ولهذا يقول الله: ﴿فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوْ فِي الدِّينِ﴾ [التوبه: 122] فأول الفقه في الدين هو الفقه في التوحيد، وكذلك

في قوله: ﴿مَنْ يَرِدُ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفْقِهُ فِي الدِّينِ﴾ (البخاري، 1987، 1/27) فأول مراحل التفقه وأعظمها هو التفقه في توحيد الله عز وجل.

يقول ابن تيمية: «وَهُدَا حَقِيقَةُ التَّوْحِيدِ: وَهُوَ أَنْ لَا يَشْرُكُهُ شَيْءٌ مِّنَ الْأَشْيَاءِ فِيمَا هُوَ مِنْ خَصَائِصِهِ وَكُلُّ صِفَةٍ مِّنْ صِفَاتِ الْكَمَالِ فَهُوَ مُتَّصِفٌ بِهَا، عَلَى وَجْهِ لَا يُمَاثِلُهُ فِيهِ أَحَدٌ؛ وَلِهُدَا كَانَ مَذْهَبُ سَلْفِ الْأُمَّةِ وَأَئِمَّتِهَا إِثْبَاثُ مَا وَصَفَ بِهِ نَفْسَهُ مِنَ الصِّفَاتِ، وَنَفْيُ مُمَالِتِهِ بِشَيْءٍ مِّنَ الْمَخْلُوقَاتِ» (ابن تيمية، 1997، 3/74).

ويقول ابن القيم: «وهو التوحيد الذي حقيقته إثبات صفات الكمال لله وتزييه عن أضدادها وعبادته وحده لا شريك له» (ابن القيم، 1998، 3/329) ويقول كذلك: «وَأَمَّا تَوْحِيدُ الرَّسُولِ فَهُوَ إِثْبَاثُ صَفَاتِ الْكَمَالِ لَهُ سُبْحَانُهُ، وَإِثْبَاثُ كُونِهِ فَاعِلًا بِمُشَيْتِهِ وَقُدْرَتِهِ وَاحْتِيَارِهِ، وَأَنَّ لَهُ فَعْلًا حَقِيقَةً، وَأَنَّهُ وَحْدَهُ الَّذِي يَسْتَحِقُ أَنْ يَعْبُدَ وَيَخَافَ وَيَرْجُ وَيَتَوَكَّلَ عَلَيْهِ؛ فَهُوَ الْمُسْتَحْقُ لِغَايَةِ الْحُبِّ بِغَايَةِ الذَّلِّ، وَلَيْسَ لَهُ خَلْقٌ مِّنْ دُونِهِ وَكِيلٌ، وَلَا وَلِيٌّ، وَلَا شَفِيعٌ، وَلَا وَاسْطَةٌ بَيْنِهِ وَبَيْنِهِمْ فِي رَفِعِ حَوَاجِحِهِمْ إِلَيْهِ، وَفِي تَفْرِيَجِ كُرْبَاهُمْ وَإِغْاثَةِ لَفَاقِهِمْ، وَإِجَابَةِ دُعَائِهِمْ، وَبَيْنِهِمْ وَبَيْنِهِمْ وَاسْطَةٌ فِي تَبْلِيغِ أَمْرِهِ وَخَبْرِهِ إِلَيْهِمْ، فَلَا يَعْرِفُونَ مَا يَجْهَهُ وَيَرْضَاهُ وَيَغْضُبُهُ وَيَسْخُطُهُ، وَلَا حَقَّاقَ أَسْمَاهُ وَتَفْصِيلَ مَا يَجْبَلُهُ وَيَعْتَنِعُ عَلَيْهِ وَيَوْصِفُ بِهِ إِلَّا مِنْ جَهَةِ هَذِهِ الْوَاسْطَةِ» (ابن القيم، 1998، 3/333-334).

#### سادساً- أصول الدين:

أصول الدين لفظ مستعمل في عبارات بعض أئمة أهل السنة والجماعة، ومن ذلك ما ورد عن ابن أبي حاتم، قال: «سَأَلْتُ أَبِي، وَأَبَا زُرْعَةَ عَنْ مَدَاهِبِ أَهْلِ السُّنَّةِ فِي أَصْوَلِ الدِّينِ، وَمَا أَدْرَكَاهُ أَئْمَةُ الْعِلْمِ فِي ذَلِكَ؟ فَقَالَ: أَدْرَكْنَا الْعَلَمَاءَ فِي جَمِيعِ الْأَمْصَارِ: حِجَارًا وَعِرَاقًا وَمَصْرَ وَشَامًا وَيَمَنًا؛ فَكَانَ مِنْ مَدَاهِبِهِمْ: أَنَّ الْإِيمَانَ قَوْلٌ وَعَمَلٌ، يَرِيدُ وَيَنْفَضُ. وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى مُنْزَلٌ؛ عَيْرٌ مَخْلُوقٌ، بِجَمِيعِ جَهَاتِهِ، وَالْقَدْرُ خَيْرٌ وَشَرٌّ مِنَ اللَّهِ -عَزْ وَجْلُهُ- وَخَيْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ بَعْدِ نَبِيِّهَا أَبُو بَكْرِ الصَّدِيقِ، ثُمَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، ثُمَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ، ثُمَّ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ- وَأَنَّ اللَّهَ عَلَى عَرْشِهِ، بِائِنٌ مِنْ خَلْقِهِ، كَمَا وَصَفَ نَفْسَهُ فِي كِتَابِهِ وَعَلَى لِسَانِ رَسُولِهِ ﷺ بِلَا كَيْفٍ. أَخْاطَبُ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا، لَيْسَ كَمْثَلَهُ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ، وَأَنَّهُ سُبْحَانَهُ يُرِيُّ فِي الْآخِرَةِ؛ يَرَاهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ بِأَبْصَارِهِمْ، وَيَسْمَعُونَ كَلَامَهُ كَيْفَ شَاءَ وَكَمَا شَاءَ، وَالْجَنَّةُ حَقُّ وَالنَّارُ حَقٌّ، وَهُمَا مَخْلوقَتَانِ لَا يَفْنِيَانِ أَبْدًا» (اللاذكي، 1402، 1/176، وابن تيمية، 2005، 3/223).

ومن كتب العقيدة المؤلفة تحت هذا المسمى:

1- الإبانة عن أصول الديانة للإمام أبي الحسن الأشعري (ت 324هـ)

2- الأصول إلى معرفة الأصول لأبي عمر الطرمني (ت 429هـ).

3- أصول الدين للإمام محمد البرذوي (ت 493هـ).

غير أن ابن تيمية يعتقد إدخال بعض المسائل الكلامية تحت مسمى أصول الدين فيقول:

«وَهَدَا كَمَا أَنَّ طَائِفَةً مِنْ أَهْلِ الْكَلَامِ يُسَمِّي مَا وَضَعَهُ "أُصُولَ الدِّينِ" وَهَذَا اسْمٌ عَظِيمٌ، وَالْمُسَنَّى بِهِ فِيهِ مِنْ فَسَادِ الدِّينِ مَا اللَّهُ بِهِ عَلِيمٌ. فَإِذَا أَنْكَرَ أَهْلُ الْحَقِّ وَالسُّنْنَةَ ذَلِكَ، قَالَ الْمُبْطِلُ: قَدْ أَنْكَرُوا أُصُولَ الدِّينِ. وَهُمْ لَمْ يُنْكِرُوا مَا يَسْتَحِقُ أَنْ يُسَمِّي أُصُولَ الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنْكَرُوا مَا سَمَّاهُ هَذَا أُصُولُ الدِّينِ، وَهِيَ أَسْمَاءٌ سَمَّوْهَا هُنْ وَآباؤُهُمْ بِإِسْمَاءٍ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ؛ فَالَّذِينَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَقَدْ بَيَّنَ أُصُولَهُ وَفُرُوعَهُ، وَمِنْ الْمُحَالِّ أَنْ يَكُونَ الرَّسُولُ قَدْ بَيَّنَ فُرُوعَ الدِّينِ دُونَ أُصُولِهِ كَمَا قَدْ بَيَّنَا هَذَا فِي غَيْرِ هَذَا الْمَوْضِعِ» (ابن تيمية، 2005، 56/4).

### المبحث الثاني: الأسماء غير الشرعية للعقيدة الإسلامية

للعقيدة عدة أسماء شرعية، كما سبق أن بينا؛ فهي الفقه الكبير، وهي علم التوحيد، والسنة والشريعة والإيمان، وأصول الدين، غير أن بعض الناس يسمونها أحياناً تسميات أخرى يرى غيرهم أنها غير شرعية على النحو الآتي:

#### أولاً- علم الكلام:

وفي هذا السياق نود أن نتناول رأيي عالمين مخدنتين محدثين للاستشهاد برأيهما؛ أحدهما زعيم النهضة الحديثة في الجزائر الشيخ عبد الحميد بن باديس (ت 1940م) والآخر زعيم النهضة الحديثة في تونس، الشيخ الطاهر ابن عاشور (ت 1973م).

فمنهج ابن باديس سلفي العقيدة؛ فهو لا يقبل بعلم الكلام، ولم يتطرق إلى تعريفه، ولم يدخل في مناقشة مختلف الآراء الكلامية؛ لأنه لا يقبل بطرائق المتكلمين أصلاً، ويرى أن اليقين في إثبات العقائد لا يوجد إلا في القرآن وصحيح السنة.

أما ابن عاشور فهو أشعري العقيدة، ويقبل بعلم الكلام، ويرى أنه كان له دور مهم في إثبات العقائد الإسلامية والدفاع عنها، وقد ظل يقوم بهذا الدور منذ نشأته – في صدر الإسلام – إلى عدة قرون – فيما بعد – ولذلك يعرفه بقوله: «يراد من علم الكلام: العلم الذي يعرف به إثبات العقائد الإسلامية بإثباتات المحجج ودفع الشبه. ومن المصطلحات التي تطلق بإنائه ما وراء الطبيعة، أو الإلهيات عند اليونان، وعلم العقيدة والتوحيد عند جمهور كبير من المسلمين» (ابن عاشور، 1967، 205).

وستلاحظ أن تعريف ابن عاشور لعلم الكلام قريب من تعريف الإمام الإيجي (ت 756هـ) -صاحب الموقف - الذي يعرف علم الكلام بأنه: «علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية بإيراد الحجج ودفع الشبه» (الإيجي، 40/1) أما ابن خلدون (ت 808هـ) فيعرفه بأنه: «علم يتضمن الحاجة عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقليّة والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة» (ابن خلدون، 1990، 458).

ويكفي القول بأن كلاً من الإيجي وابن عاشور قد جعلا علم الكلام يقوم على نصرة العقيدة الإسلامية دون تمييز بين الفرق الإسلامية، في حين نجد أن تعريف ابن خلدون لعلم الكلام بهذه الطريقة يكشف عن أنه يجعل من وظائف هذا العلم الرد على الفرق المخالفة في الرأي لما عليه السلف وأهل السنة (28) وهو بذلك يجعل علم الكلام مقصوراً على بعض الفرق المتممة للعلم -لا سيما السلف والأشاعرة- (29) والماتريدية دون سواهم من الفرق الأخرى - وهذا غير مسلم له؛ لأن هذا العلم شامل - كذلك- لغيرهم من الفرق: كالمعتزلة، الذين لا تخرجهم مخالفتهم للأشاعرة والماتريدية من نطاق هذا العلم -إذ كانوا السباقين إلى ظهوره (حسن الشافعي، 1991، 18).

ولذلك فإن تعريف علم الكلام عند ابن عاشور يعكس هذا الدور، الذي من أجله أنشئ؛ فهو يرى أنه قد عرف بالتبشير في المنازرات متكلمون من المعتزلة والشيعة، الذين كانوا يعقدون المجالس لمناقشة أهل الديانات الأخرى والزنادقة، ويناقشوهم في دعواهم المخالفة لعقيدة الإسلام، حتى إنهم كانوا يشدون الرجال إلى الآفاق لمناقشة زنديق مشهور، أو ذهريٍّ بارز، ولذا فإن خراجمهم من دائرة علم الكلام أمر غير مقبول (عبد الحميد مذكر، 2003، 24-16. عبد البجيد التجار، 1992، 107).

ومن ناحية أخرى فإن ذهاب بعض العلماء القدماء كالغزالى (ت 505هـ)، والإيجي (ت 756هـ) وابن خلدون (ت 808هـ)، وأمثالهم إلى تجويف دراسة علم الكلام لاستخدامه عند الضرورة إذا كان الجادل لا يرتعى إلا به، فإن موقف الشيوخين ابن باديس وابن عاشور لا يخرجان عن رأينهما:

28- ينسب الأشاعرة إلى الشيخ أبي الحسن الأشعري الشافعى ولد سنة 260هـ، من نسل أبي موسى الأشعري الصحابي المشهور. تلقى مذهب المعتزلة حق صار عالما فيه، ثم رجع عن الاعتزال وجاهر بخلافهم، مكونا مذهبًا سنيا جديداً عرف باسمه. بلغ مصنفاته نحو ثلاثة مؤلف، من أشهرها الإبانة عن أصول الدين، ورسالة أهل الشرف، والمعجم في الرد على أهل الزينة، ومقالات إسلاميين. توفي سنة 324هـ. (ابن حلكان، 1988، 1/284. وابن قاضي شهبة، 1407هـ، 2/113).

29- تُنسب الماتريدية إلى الشيخ أبي منصور محمد بن محمد الماتريدي الحنفي كان من كبار العلماء، له كتاب التوحيد وكتاب المقالات وكتاب بيان أوهام المعتزلة وكتاب تأويلات القرآن. توفي بسمرقند سنة 333هـ . ينظر (ابن أبي الوفاء القرشي، الجوهر المضيء في طبقات الحنفية، 1/130).

الرأي الأول: الذي يمثل أهل السلف، ومن سار على نجدهم، من لا يرتضون علم الكلام وينتقدونه ويرون أنه لا يصل إلى الإيمان السليم؛ ومن ثم فلا ضرورة لدراسته وبهذا الرأي يأخذ ابن باديس.

الرأي الثاني: ويمثل الذين يتقبلون بهذا العلم، ويرون أن دراسته ضرورية للدفاع عن العقيدة - في كل عصر - وبه تعرف دقائق أصول الدين، وبه يدافع عنها، وبهذا الرأي يأخذ ابن عاشور.  
وما يمكن ترجيحه في المسألة هو أن علم الكلام يمكن القبول به، ويكون مفيدة إذاً أحسن استعماله في دفع شبكات خصوم الدين، وكان عاملاً من عوامل صيانة العقيدة، والدفاع عنها، وتوحد الأمة، أما إذا استخدم في غير ما أنشئ لأجله، من الدفاع عن الدين، بأن جرّ مفسدة، كإثارة الخصومات الداخلية والشبهات في العقيدة، وصار عاملاً مفرقاً للأمة، فيصبح غير مفید، دون جدوى. وهذا يعني أنه ينبغي استعماله في الأحوال التي تستوجبه، إضافة إلى أنه يجب فصل علم العقيدة عند دراسته عن الفلسفة وعلم الكلام؛ بحيث يُدرس كل على جهة مفصولة؛ فهذه عقيدة وتلك فلسفة أو علم كلام.  
ومن هنا تأتي فائدة التأصيل لهذا العلم وكيفية نشأته وأسبابها، وهل كان ترفاً فكريّاً؟ أو أنه نشأ ضرورة للدفاع عن العقيدة وحراستها؟ ذلك أنه يمكن القول بأن علم الكلام هو علم الدفاع عن العقيدة، وليس العقيدة نفسها، فهو وسيلة للدفاع عنها، وليس غاية في حد ذاته؛ فهو نوع من الجدل الداخلي في الدفاع عن العقيدة، بينما العقيدة هي الغاية المطلوب الوصول إليها.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «إن الجدال في علم العقائد يسمى كلاماً» (ابن تيمية، 1997، 160/1)، ويقول شمس الدين السقافريني (ت 1188هـ): «وعلم الكلام هو علم يقتدر معه على إثبات العقائد الدينية؛ أي المنسوبة إلى دين النبي ﷺ وإن لم تكن مطابقة للواقع؛ لعدم إخراج الخصم من المعتزلة والجهمية، والقدرية والجبرية، والكرامية وغيرهم، عن أن يكون من علماء الكلام. وهذا ما جعلهم يعرفون علم الكلام بأنه العلم بالعقائد الدينية عن الأدلة اليقينية؛ أي: العلم بالقواعد الشرعية الاعتقادية المكتسبة من أدتها اليقينية، سواء توقفت على الشعاع كالسمعيات أم لا، وسواء كانت من الدين في الواقع ككلام أهل الحق أو لا، ككلام المحالف، واعتبر في أدتها اليقين؛ لأنه لا عبرة بالظن في الاعتقادات؛ بل في العمليات، وموضوعه هو المعلوم؛ من حيث يتعلق به إثبات العقائد الدينية؛ إذ موضوع كل علم ما يبحث في ذلك العلم عن عوارضه الذاتية، ولا شك أنه يبحث في هذا العلم عن أحوال الصانع، من القدم والوحدة، والقدرة، والإرادة وغيرها؛ ليعتقد ثبوتها له تعالى، وأحوال الجسم

والعرض من الحدوث والافتقار، والتركيب من الأجزاء، وقبول الفناء؛ ونحو ذلك ليثبت للصانع ما ذكر مما هو عقيدة إسلامية، أو وسيلة إليها» (الستغاري، 1982، 1/4-5).

ويعتقد الإمام أحمد علم الكلام فيقول: «عليكم بالسنة والحديث، وما ينفعكم الله به، وإياكم والخوض والجدال والمراء، فإنه لا يفلح من أحب الكلام، وكل من أحدث كلاما لم يكن آخر عمره إلا إلى بدعة؛ لأن الكلام لا يدعو إلى خير، ولا أحب الكلام ولا الخوض ولا الجدال، عليكم بالسنن والآثار والفقه الذي تنتفعون به، ودعوا الجدال وكلام أهل الزبغ والمراء، أدركنا الناس ولا يعرفون هذا، وبجانبون أهل الكلام وعاقبة الكلام لا تؤول إلى خير، أعادنا الله وإياكم من الفتن، وسلمتنا وإياكم من كل هلكة» (ابن بطة، 1995، 539/2، 1982، 108/1-109) ويقول كذلك: «من تعاطى الكلام لم يفلح، ومن تعاطى الكلام لم يخل من أن ينجهم» (ابن بطة، 1995، 539/2) أي: يصير جهemia نسبة إلى الجهم بن صفوان السمرقندى<sup>(30)</sup> وهو من أوائل من قال بالجبر؛ أي: أن الإنسان مجرّد في جميع أعماله؛ فهو مسير لا مخير، وهم أيضاً من ينكرون الصفات لله تعالى.

وهكذا، يمكن القول بأن موقف الصحابة، ومن بعدهم من السلف في مسألة البحث في العقائد كان -في الواقع- موقعاً حكيماً؛ ذلك أئمّم في الحقيقة- كانوا يؤمّنون بعقائد الإسلام إيماناً قوياً، لا تشوبه شائبة كيف لا؟ وهم كانوا يقتبسون من أنوار النبوة. وكلما استشكل عليهم أمر من أمور العقائد، أو الأحكام العملية لجأوا إلى الرسول ﷺ في حال حياته، وإلى سنته من بعده، فكانوا متتحققين بالإيمان -علمًا وتطبيقاً.

ومن هنا شأنه لا يستسيغ -في الحقيقة- جدلاً عقلياً حول مسائل الإيمان، وهذا يفسر لنا لم لم يبحج الصحابة -ومن تبعهم- إلى التعمق، والبحث الجدي العقلي في أمور الاعتقاد. وقد يعتراض معترض فيقول: كيف يكون موقف الصحابة -كذلك- في الوقت الذي دعا فيه القرآن نفسه إلى اصطناع الجدل في تبلیغ الدعوة؟

<sup>30</sup> - جهم بن صفوان: إليه تُنسب الجهمية، وهو من القائلين بالجبر الخالص، وأنه لا فعل، ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تُنسب الأعمال للمخلوقين على المجاز، ورغم قوله بالجبر فهو يتفق مع ما يقول به القدرية الأوائل ثم المعتزلة، من القول بخلق القرآن، ونفي الصفات، ويزيد عليهم أنه لا يجوز وصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقتضي التشبيه، وقد ظهرت بدعته بتزمد، وقتل مسلم بن أحرار المازني بموسى في آخر أيام بنى أمية سنة 128هـ، بعد أن اتفق على تكفيه، وكان قد خرج على السلطان. ووجه بن صفوان هو تلميذ الجهد بن درهم أول من ابتدع القول بخلق القرآن، وتعطيل الصفات، وقد قتل سنة 124هـ بتهمة الزندقة والإلحاد. (عبد القادر البغدادي، الفرق بين الفرق، 199-200. والشهرستاني، 1404هـ، 86/1).

يرد الشيخ مصطفى عبد الرازق (ت 1966هـ) في كتابه: تمهيد لتاريخ الفلسفة الإسلامية على مثل هذا الاعتراض قائلاً: «ومهما يكن في القرآن من تعرّض للجدل، ومن دعوة إلى الجدل برفق عند الحاجة في مثل قوله تعالى: ﴿إِذْ أَنْذَعُ إِلَيْكُمْ سَبِيلًا رَّبُّكُمْ بِالْحِكْمَةِ وَالْمُؤْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادُوكُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [سورة النحل الآية: 125]. فإن القرآن ليس كتاباً جديلاً، ولم تقم دعوته إلى الإيمان على الجدل. وقد مضى زمن النبي ﷺ والمسلمون على عقيدة واحدة؛ هي ما جاء في كتاب الله لأنهم - كما يقول طاش كبرى زاده - «أدركوا زمن الوحي، وشرف صحبة صاحبه، وأزال نور الصحبة عنهم ظلم الشكوك والأوهام» (مصطفى عبد الرازق، 1959، 272).

يضاف إلى ما تقدم أن الصحابة خشوا أن يؤدي البحث العقلاني الاجتهادي في مجال العقائد إلى انقسام المسلمين -بعضهم عن بعض- فنعوا عن ذلك، وحرموا على توحيد الكلمة؛ بأن يكونوا على منهاج واحد في أصول العقائد، وإن كان <sup>تمة</sup> خلاف بينهم فهو في فروع الأحكام الشرعية؛ بمعنى أنهم لم يختلفوا في الذات الإلهية، من حيث وحدانيتها، وتزييفها، وإنما اختلفوا -أحياناً- في فروع المسائل الفقهية المتعلقة بالأحكام الشرعية؛ كالميراث مثلاً، وهو يفسر لماذا ظهرت المدارس الفقهية في الإسلام (عبد القادر البغدادي، الفرق بين الفرق، 14). وهذا نتيجة اجتهاد كل منهم بالرأي.

وبهذا يتبيّن -مما سبق- أن فهم النصوص الدينية نفسها كانت من العوامل التي أدت إلى ظهور الخلاف في العقائد؛ إما لأن بعض هذه النصوص قد أثار بطبيعته في عقول بعض المسلمين حب البحث في العقائد الإسلامية، والتقصي للعقائد المخالفة لها، أو لأن بعض هذه النصوص من قبيل المتشابه الذي لا يدرك كنه معناه، كبعض آيات الصفات، وقد أدى تأويل بعض أهل الأهواء مثل هذه النصوص المتشابهة إلى مشكلات عقدية عويصة، كانت -فيما بعد- موضوعاً لذلك العلم.

وهكذا يمكن القول بأنه تبع ضعف العقيدة الضعف العام في الفرد، وفي الأسرة، وفي المجتمع، وفي الدولة، وفي كل جانب من جوانب الحياة، وأخذ هذا الضعف يدبر في كل ناحية، حتى أصبحت الأمة عاجزة عن النهوض ببعضها، والاضطلاع بمسؤولياتها داخلياً وخارجياً، ولم تبق الأمة كما أمرها الله أن تكون صالحة لقيادة الأمم وهداية الشعوب.

وإذا كان سبب تخلف الأمة عن غاياتها الكبرى هو ضعف العقيدة، فإنه من الضروري أن نسعى جاهدين إلى غرس العقيدة في نفوسنا، وأن نترسم الخطة التي رسمها الرسول ﷺ وأصحابه من بعده في تعهدنا بالتربية والتنمية حتى تبلغ غايتها من القوة، وتصل إلى النهاية من اليقين الذي يدفعنا إلى مجده الحياة ويرفعنا إلى أعلى درجات العز والشرف في الدارين.

خلاصة القول عن تسمية العقيدة بعلم الكلام أمر لا يُسلِّم به كثير من العلماء؛ باعتبار أن علم الكلام هو علم الدفاع عن العقيدة وليس العقيدة نفسها؛ بل هناك من يرى أن علم الكلام هو الذي أدخل عن طريقه للناس إلى علم العقيدة أو التوحيد، وأدخل الخوف عند بعض الناس، وهو ما سنشير إليه -إن شاء الله- في طريقة تعليم العقيدة أو التوحيد؛ ذلك أن الخطأ الذي وقع فيه بعض العلماء السابقين -رحمهم الله- أئمَّا فعلاً ما أحسنوا طريقة تعليم العقيدة أو التوحيد، حينما جعلوها علم كلام، وجعلوها جدلاً، ودخلوا في قضايا لا تنفع عامة الناس، وإنما صار الموضوع دائراً في حلقة بين علماء خاصة، أو -إن صح التعبير- بين خاصة الخاصة ولم يغفهم شيئاً.

بينما لو أخذوا بطريقة القرآن في عرض قضايا العقيدة أو التوحيد وإثباته، وبين مكملاته، وبين ضده الذي هو الشرك، وكذلك توابع الشرك؛ لكان هذا أوضح من حيث البرهان والمحجة، ومن حيث البيان والوضوح، ومن حيث التأثير والقبول، ومن حيث مخاطبة جميع الناس، سواء البدوي في باديته أو الفلاح في مزرعته، أو الصانع في مصنعته، أو العالم في درسه، أو الصغير في محضنه؛ كل هؤلاء يخاطبون القرآن قد خاطب الجميع.

#### ثانياً: الفلسفة الإسلامية

أُطلق اسم الفلسفة على العقيدة الإسلامية، وهو الآن منتشر في بعض الكليات والجامعات في العالم كما هو الحال في كليات دار العلوم بمصر، وأقسام الفلسفة الإسلامية في كثير من جامعات العالم حالياً غير أن إطلاق هذا اسم على العقيدة الإسلامية لا يُسلِّم به كثير من علماء الأمة منذ القدم، فهذا ابن تيمية يقول: «ثم إنه لما عُرِّبتُ الكتب اليونانية في حدود المائة الثانية، وقبل ذلك وبعد ذلك، وأنحدرها أهل الكلام وتصرفوا فيها من أنواع الباطل في الأمور الإلهية ما ضل به كثير منهم، وفيها من أمور الطلب والحساب مالا يضر كونه في ذلك، وصار الناس فيها أشتاتاً: قوم يقبلونها، وقوم يخلون ما فيها، وقوم يعرضون ما فيها على أصولهم وقواعدهم، فيقبلون ما وافق ذلك دون ما خالفه، وقوم يعرضونها على ما جاءت به الرسل من الكتاب والحكمة، وحصل بسبب تعريتها أنواع من الفساد والاضطراب مضموماً إلى ما حصل من التقصير والتغريب في معرفة ما جاءت به الرسل من الكتاب والحكمة حتى صار ما مدح من الكتاب والسنة من مسمى الحكمة يظن كثير من الناس أنه حكمة هذه الأمة أو نخوها من الأمم كالهند وغيرهم، ولم يعلموا أن اسم الحكمة مثل اسم العلم، والعقل، والمعرفة، والدين، والحق، والباطل، والخير والصدق، والحبة، ونحو ذلك من الأسماء التي اتفق بنو آدم على استحسان مسمياتها ومدحها، وإنما تنازعوا في تحقيق مناطها، وتحقيق مسمياتها، فإن كل أمة من أهل الكتب وغير أهل الكتب تسمى بهذه الأسماء ما

هو عندها كذلك من القول والعمل، وإن كانت في كثير من ذلك أو أكثره إن تتبع: ﴿إِلَّا الظُّنُّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ﴾ [النجم: 23] ولهذا قال تعالى وتقدس: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ السَّيِّئَاتِ مُبَشِّرِينَ وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحُقْقِ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا احْتَلَفُوا فِيهِ﴾ [البقرة: 231] أي: إنما يفصل النزاع بين الآدميين كتاب منزل من السماء، ولهذا أمر الله تعالى المؤمنين عند تنازعهم بالرد إليه، كما قال تعالى وتقدس: ﴿هُنَّا أَئِمَّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطْبَعُوا اللَّهَ وَأَطْبَعُوا الرَّسُولَ وَأُولُو الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعُمُ فِي شَيْءٍ فَرِدُوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ كُنْتُمْ ثُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمُ الْآخِرُ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ ثَأْوِيلًا﴾ [النساء: 59] وهذا ونحوه مبسوط في غير هذا الموضع.

إنما المقصود هنا أن الناقلين للمقالات وأهل الجدل صاروا يعبرون باللغة المعربة من (سوفسيقا) وهي (سوفسطا) عن هذا المعنى الذي يتضمن إنكار الحق وتمويهه بالباطل، وظن من ظن أن هذا قول ومنذهب عام لطائفة في كل حق، وليس الأمر كذلك، وإنما هو عارض لبني آدم في كثير من أمورهم؛ فكل من جحد حقاً معلوماً وموه ذلك بباطل فهو مسفسط في هذا الموضع، وإن كان مقراً بأمور أخرى، وهو معاند سوفسيقائي إذا علم ما أنكره، قال تعالى وتقدس: ﴿وَحَجَدُوا إِنَّمَا وَاسْتَيْقَنَتْهَا أَنفُسُهُمْ ظُلْمًا وَغُلْوًا﴾ [النمل: 14] فهؤلاء سفسطائيون في هذا المحجود، وإن كانوا مقرين بأمور أخرى، وقال تعالى وتقدس: ﴿فَإِنَّهُمْ لَا يَكَادُونَكَ وَلَكَنَ الظَّالِمِينَ بِآيَاتِ اللَّهِ يَجْحَدُونَ﴾ [الأنعام: 33] ولهذا كان جمهور من كذب بالحق الذي بعث به رسله من ذوي التمييز هم من الجاحدين المعاندين، وهم من شر السوفسيقائيين» (ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامية، 323-324/2). ويقول كذلك: «ومعلوم أن أهل الكتاب أقرب إلى المسلمين من المحسوس<sup>(31)</sup> والصابرين<sup>(32)</sup> والمشركين، فكان أول

<sup>31</sup> - المحسوسية : ديانة شرك، ووثنية، فهم يعبدون النار، وزرادشت (583-660 ق. م) هو منشئ الطائفة المحسوسية، وخلاصة رأيه الحمد لله الذي ﴿تَمَثَّلَ فِي وُجُودِ إِلَهِينِ: إِلَهِ النُّورِ، أَوِ الْخَيْرِ، وَإِلَهِ الظَّلَامِ، أَوِ الشَّرِّ، وَقَدْ رَدَ الْقُرْآنُ بِإِبْطَالِ هَذِينِ الإِلَهِينِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: [الأنعام: 1]. (ابن حزم، 1395، 35/1). ﴿خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْبُدُونَ وَالشَّهْرُسَاتِي، 1404هـ، 231/1﴾.

<sup>32</sup> - الصابحة: الباقى منهم إلى اليوم طائفة المندائية، وتعتبر يحيى نبياً لها، ويقدسون الكواكب والنحوم، يتوجهون نحو القطب الشمالي، «إن الصابحة نوعان: صابحة حنفاء وصابحة مشركون؛ فالحنفاء ممثلة من كان متبعاً لشريعة والتعميد في المياه الجارية، يقول ابن تيمية: وأما الصابحة المشركون: فهم قوم يعبدون التوراة والإنجيل قبل النسخ والتحريف والتبدل، وهؤلاء حمدتهم الله تعالى وأثنى عليهم الملائكة، ويقرأون الزبور، ويصلون، فهم يعبدون الروحانيات العلوية، ومنهم من يعتبرون أنفسهم أتباعاً لنوح عليه السلام، منهم من ويتواجدون اليوم، في العراق وإيران». لفق له مذهبها من بين اليهودية والنصرانية، ومنهم من لفق له مذهبها من بين اليهودية والمحسوسية ابن تيمية، الرد على المنطقين، 456/1. والموسوعة الميسرة في الأديان، 136.

ما ظهر من البدع فيه شبهه من اليهود والنصارى. والنبوة كل ما ظهر نورها انطفت البدع؛ وهي في أول الأمر كانت أعظم ظهورا؛ فكان إنما يظهر من البدع ما كان أخف من غيره.

كما ظهر في أواخر عصر الخلفاء الراشدين بدعة المخوارج<sup>(33)</sup> والتثنيع<sup>(34)</sup>، ثم في أواخر عصر الصحابة ظهرت القدرية<sup>(35)</sup> والمرجحة<sup>(36)</sup>، ثم بعد انقراض أكابر التابعين ظهرت الجهمية<sup>(37)</sup>، ثم لما عربت كتب الفرس والروم ظهر التشبيه بغارس والروم. وكتب المند انتقلت بتوسط الفرس إلى المسلمين، وكتب اليونان انتقلت بتوسط الروم إلى المسلمين، فظهرت الملاحدة الباطنية، الذين ركبوا مذهبهم من قول الجوس واليونان، مع ما أظهروه من التثنيع.

- المخوارج: هم في الأصل من خرج عن علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- وهم جماعة من كان معه في حرب صفين سنة 33 (35هـ)، وتطلق المخوارج عموما على كل من خرج عن الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه، فيسمى خارجيا، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان ومكان، وهم القائلون بتكفير صاحب الكبيرة ومخاليده في النار. ينظر: الملل والنحل: الشهريستاني، 1/113 وما بعدها.

- التثنيع: أي صاروا شيعة، وهم الذين شابعوا علي بن أبي طالب بعد معركة صفين سنة (35هـ) القائلون بأحقيته في الخلافة بعد 34 وأن الخلافة مسألة دينية تم بالنص وليس دنيوية. (الشهريستاني، 1404، 1، 145هـ). الرسول

<sup>35</sup> - القدرية هم (أوائل المعتزلة) القائلون بالاختيار، وبقدرة العبد على خلق أفعاله، وقد ذكر البغدادي ما نصه: «ثم حدث في زمان المتأخرین من الصحابة خلاف القدرية في القدر والاستطاعة من معبد الجھنّم، وغيلان الدمشقي، والجعد بن درهم، وتبرأ منهُم المتأخرُون من الصحابة؛ كعبد الله بن عمر، وجابر بن عبد الله، وأبي هريرة وابن عباس، وأنس بن مالك، وعبد الله بن أبي قحافة، وعقبة بن عامر الجھنّم، وأقرانهم». (البغدادي، الفرق بين الفرق، 14-15).

<sup>36</sup> وغيرها من الأمور العقدية، وقالوا بأن كل من الكبيرة في مرتکب المخوارج والمعتزلة وأهل السنة - المرجحة: فرقۃ إسلامیۃ، خالفوا رأی ، مهما كانت الذنوب التي يوم القيمة تعالى وحده الله لا يمكن الحكم عليه بالكفر؛ لأن الحكم عليه يرجأ إلى الله آمن بوحديانة افترها، وتکاد تتفق فرق المرجحة في أصولها على أن الإيمان هو التصديق أو المعرفة بالقلب أو الإقرار، وأن العمل ليس داخلاً في حقيقة الإيمان، ولا هو جزء منه، مع أنهم لا يغفلون منزلة العمل من الإيمان تماماً إلا عند الجهم بن صفوان ومن تبعه في غلوه. وأن الإيمان لا يزيد ولا ينقص؛ لأن التصديق بالشيء والجزم به لا يدخله زيادة ولا نقصان. وأن أصحاب المعاشر مؤمنون كاملاً بالإيمان بكمال (البغدادي، الفرق بين الفرق، 190هـ). والشهريستاني، 1404، 1، 138هـ).

<sup>37</sup> - الجهمية: هم أتباع الجهم بن صفوان السمرقدي (ت 128هـ) وهو من أوائل من قال بالجبر؛ أي: أن الإنسان مجبر في جميع أعماله فهو مiser لا خير، وهو أيضاً من ينكرون الصفات لله تعالى ووجههم هو من القائلين بالجبر الخالص، وأنه لا فعل، ولا عمل لأحد غير الله تعالى، وإنما تنسب الأعمال للمخلوقين على المجاز، ورغم قوله بالجبر فهو يتفق مع ما يقول به القدرية الأوائل ثم المعتزلة، من القول بخلق القرآن، ونفي الصفات، ويزيد عليهم أنه لا يجوز وصف الباري تعالى بصفة يوصف بها خلقه؛ لأن ذلك يقتضي التشبيه، وقد ظهرت بدعته بتزويج، وقتلها مسلم بن أحوذ المازني بمرو في آخر أيامبني أمية سنة 128هـ، بعد أن انفع على تكبيره، وكان قد خرج على السلطان. وجههم بن صفوان هو تلميذ الجهد بن درهم أول من ابتدع القول بخلق القرآن، وتعطيل الصفات، وقد قتل سنة 124هـ بتهمة الزندقة والإلحاد. (البغدادي، الفرق بين الفرق 199-200هـ). والشهريستاني، 1404، 86/1).

وكانت قرامطة<sup>(38)</sup> البحرين أعظم تعطيلاً وكفراً، كفرهم من جنس كفر فرعون، بل شر منه» (ابن تيمية، بيان تلبيس الجهمية، 2/375). ويقول ابن القيم: «الفلسفه: اسم جنس ملن يحب الحكمة و يؤثرها، وقد صار هذا الاسم في عرف كثير من الناس مختصاً بن خرج عن ديانات الأنبياء، ولم يذهب إلا إلى ما يقتضيه العقل في زعمه، وأخص من ذلك أنه في عرف المؤخرین اسم لأتبع أرسسطو<sup>(39)</sup>، وهم المشاعون<sup>(40)</sup> خاصة.

- القرامطة: حركة باطنية هادمة، تنتسب إلى حمدان بن الأشعث، الملقب بقرمط؛ لقصر قامته وساقيه، فارسي مجوسى، من 38 خوزستان في الأهواز، ثم رحل إلى الكوفة. وبدأ دعوته سراً سنة 258هـ وجهر بها سنة 278هـ إلى أن توفي سنة 293هـ، وفي الوقت نفسه بدأ عبد الله بن ميمون القداح رأس الأفعى القرمطية نشر الإسماعيلية في جنوب فارس سنة 260هـ وقد اعتمدت الإسماعيلية حركة التنظيم السري العسكري، وكان ظاهرها التشيع لأن البيت، وتنتسب إلى إسماعيل (ت 143هـ) بن جعفر الصادق (ت 148) وحقيقة إلحاد والإباحية، وقتل الأخلاق والقضاء على الدولة الإسلامية؛ فهم كانوا يظلون الإسلام ويقطّون المحسنة؛ فبعد هو الإمام، وعرفوا إسماعيل بن جعفر حدث انشقاق في الصف الشيعي؛ فهناك من اعتبر للشيعة الإمام السادس جعفر الصادق وفاته تسميزهم عن الإسماعيلية، الإمام السابع، ويسمون بالاثني عشرية؛ موسى الكاظم بن جعفر، وهناك من اعتبر بالإسماعيلية فيما بعد ملاحة ، الحجاز إماماً، واضطروا للخروج من محمد بن إسماعيل بايع الإسماعيليون ويعثرون أغلبية الشيعة اليوم، ويسمون بالجعفريه، العباسين لهم، واحتفلوا تبادلاً حملة سرية واسعة لنشر العقيدة الإسماعيلية الباطنية باسم إسماعيل الغائب، الذي قيل إنه المهدي المنتظر، وعند عودته سوف تملأ الأرض عدلاً، ويمثل القرامطة في البحرين فرع الإسماعيلية في الشرق، مقابل الفرع العبيدي الفاطمي في المهدية بتونس الذي تأسس على يد عبيد الله المهدي سنة 297هـ وتحول إلى القاهرة سنة 358هـ ليستقر بما حتى نهاية الدولة الفاطمية على يد صلاح الدين الأيوبي سنة (567هـ). (الموسوعة الميسرة، في الأديان 1/87-88).

- فيلسوف يوناني قدم عاش في الفترة ما بين (384-322ق.م) كان أحد تلاميذ أفلاطون ومعلم الإسكندر الأكبر. 39 .32 (الفلسفه المختصرة، 1963م)

40- المشائية: نسبة إلى مشي أرسسطو أمام طلابه في أثينا، وبعد وفاته أصبحت المشائية اصطلاحاً لفلسفته، وقد انتقلت فلسفته إلى المسلمين، ومثل أرسسطو عندهم الاتجاه العقلي، ولم يحصر الفلسفه المسلمين فكرهم داخل الإطار الأرسطي فقط، بل أضافوا إليه من أفلاطون وأفلاطونين، وقاموا بالتوفيق والمنجز بين عدة آراء في مركب واحد يحمل ملامح التفكير اليوناني والروح الإسلامية. حاولت المشائية الإسلامية إيجاد صيغة مشتركة بين الدين والفلسفه وإن كانت رؤيتها إلى الفلسفه أميل، وجلأت إلى التأويل لتفسير ملامح التوفيق، وكان منطلقاتها في ذلك أن النص الديني يخاطب بظاهره جمهور الناس، أما الخاصة فينبغي أن يكون لهم تصوّرها الخاصة، مع الإيمان بأن في النص ثنائية، وأول علم من أعمال المشائية العربية الكהתי (ت 260هـ) الذي الجمع بين الدين والفلسفه، جاء بعده الفارابي (ت 339هـ) الذي أطلق عليه لقب المعلم الثاني خلفاً لأرسسطو المعلم الأول، وجاء بعده ابن سينا (ت 428هـ) في المشرق، فهم لا يمثلون المشائية المخالصة، بل أضافوا إليها مؤثرات أخرى، وقد هاجم الغزالى هذه المشائية المشرقة في كتابه (تحافت الفلسفه) وحضر آراءهم في عشرين مسألة، كفرهم في ثلاثة منها، وكان لهذا الكتاب أثره في زعزعة الفلسفه في المشرق. انتقلت المشائية من المشرق إلى المغرب وأخذ بها ابن باجة (ت 533هـ) وابن رشد (ت 595هـ) الذي دافع عن الفلسفه ضد هجمة الغزالى في كتابه (تحافت التهافت) إلا أنه لم ينجح بصورة عامة في دفع التهمة عن المشائية، وظللت بعد ذلك من العلوم المكرورة في بلاد الأندلس. يُعدُّ ابن رشد الممثل الخالص للفكر المشائي، وأعظم شارحي فلسفة أرسسطو في العصور الوسطى، إذ هاجم كل الخراف عن فلسفة

وهم الذين هذب ابن سينا<sup>(41)</sup> طريقتهم، وبسطها وقرها، وهي التي يُعرفُها؛ بل لا يعرف سواها المتأخرون من المتكلمين، وهؤلاء فرقة شاذة من فرق الفلسفه، ومقالتهم واحدة من مقالات القوم، حتى قبل إنه ليس فيهم من يقول بقدم الأفلاك غير أرسطو وشيعته؛ فهو أول من عُرف أنه قال بقدم هذا العالم، والأساطين قبله كانوا يقولون بجدوته، وإثبات الصانع ومبaitته للعالم، وأنه فوق العالم، وفوق السموات بذاته، كما حكاه عنهم أعلم الناس في زمانه بمقالاتهم أبو الوليد ابن رشد:

«القول في الجهة»: وأما هذه الصفة فلم يزل أهل الشريعة من أول الأمر يشيرونها لله - سبحانه -

حتى نفتها المعتزلة<sup>(42)</sup>، ثم تبعهم على نفيها متأخرها الأشعرية؛ كأبي المعالي(ت 478هـ)، ومن اقتدى بقوله» إلى أن قال: «لأن الشرائع كلها مبنية على أن الله في السماء، وأن منه تنزيل الملائكة بالوحى إلى النبيين، وأن من السموات نزلت الكتب، وإليها كان الإسراء بالنبي ﷺ حتى قرب من سدرة المنتهى، وجميع الحكماء قد اتفقوا على أن الله والملائكة في السماء، كما اتفقت جميع الشرائع على ذلك» (ابن رشد، فلسفتة، فصل المقال، 93-94).

ثم ذكر تقرير ذلك بالعقل، وبين بطلان الشبهة التي لأجلها نفتها الجهمية، ومن وافقهم إلى أن قال: «فقد ظهر لك من هذا أن إثبات الجهة واجب بالشرع والعقل، وأنه الذي جاء به الشرع، وابني عليه وأن إبطال هذه القاعدة إبطال للشرع» (ابن رشد، فلسفتة، فصل المقال 96).

ولا يخفى ابن القيم إعجابه بابن رشد؛ إذ يعلق على ذلك بقوله: «فقد حكى لك هذا المطلع على مقالات القوم الذي هو أعرف بالفلسفة من ابن سينا وأضرابه: إجماع الحكماء على أن الله سبحانه في السماء فوق العالم» (ابن القيم، 1975، 2/257-261).

أرسسطو، وهاجم الفارابي وابن سينا فيما نسبوه إلى أرسسطو من آراء، ورفض كل خروج عن نص أرسسطو، وتمسكاً شديداً بأراء أرسسطو. ولابن رشد الفضل الأكبر في إيضاح نص أرسسطو المترجم إلى العربية، وهو أمر تأثر به فلاسفة العصور الوسطى في أوروبا وعلى رأسهم ألبرت الكبير، وكانت شروح ابن رشد مصدرًا أساسياً لفهم فلسفة أرسسطو. وبعدهاأخذت المشائخ في الانحسار. الموسوعة الفلسفية العربية 1988، (المشائخ) بقلم ماجد فخرى.

41- الحسين بن عبد الله بن سينا، أبو علي، الفيلسوف الرئيس، له تصانيف في الطب والمنطق والطبيعيات والإلهيات. أصله من بلخ، وولد في بخارى. ونشأ وتعلم فيها، اتسعت شهرته، وتقلد الوزارة في همدان، ومات بها سنة 428هـ. قال ابن القيم (كان ابن سينا - كما أخير عن نفسه - هو وأبوه، من أهل دعوة الحاكم، من القرامطة الباطينيين). وقال عنه ابن تيمية: (تكلم ابن سينا في أشياء من الإلهيات، والنبوات، والمعاد، والشرع، لم يتكلم فيها سلفه). (الزرکلی، 2002، 2/241).

42- المعتزلة: أتباع القدرة الأولى وقد سموا بالمعتزلة، لأن زعيمهم واصل بن عطاء الغزال (ت 131هـ) اعتزل مجلس الحسن البصري ومن أصولهم أن مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين، وأن الإنسان قادر على خلق أفعاله، ويقولون بخلق القرآن، وبعدم روئية الله تعالى مطلقاً. (الشهرستاني، 1404هـ، 1/32).

ثم يفرق ابن القيم بين المتطفلين على الفلسفة وبين أساطينها؛ فينقل عن أبي البركات البغدادي<sup>(43)</sup> ما يراه مناسباً فيقول: «والمتطفلون في حكايات مقالات الناس لا يمحكون ذلك إما جهلاً، وإما عمداً وأكثر من رأينا يحكي مذاهبيهم ومقالات الناس متطفل، وكذلك الأساطين منهم متفقون على إثبات الصفات والأفعال وحدوث العالم، وقيام الأفعال الاختيارية بذاته – سبحانه – كما ذكره فيلسوف الإسلام في قوله أبو البركات البغدادي وقال: لا يستقيم كون رب سبحانه رب العالمين إلا بذلك، وأن نفي هذه المسألة ينفي روبيته، قال: والإجلال من هذا الإجلال والتنتزه من هذا التنتزه أولى» (ابن القيم، 1975، 257/2).

ثم يذكر فصلاً ينقل فيه عن بعض الفلاسفة تعظيمهم للرسل والشائع ووجوب اتباعهم فيقول: «فصل: وكذلك كان أساطينهم ومتقدموهم العارفون فيهم، معظمين للرسل والشائع، موجبين لاتباعهم خاضعين لأقوالهم، معترفين بأن ما جاءوا به طروا آخر وراء طور العقل، وأن عقول الرسل وحكمتهم فوق عقول العالمين وحكمتهم، وكانوا لا يتكلمون في الإلهيات، ويسلمون بباب الكلام فيها إلى الرسل ويقولون: علمنا إنما هي الرياضيات والطبيعيات وتوابعها، وكانوا يقررون بحدوث العالم، وقد حكى أرباب المقالات أن أول من عرف عنه القول بقدم هذا العالم أرسطو، وكان مشركاً يعبد الأصنام، وله في الإلهيات كلام كله خطأ من أوله إلى آخره، وقد تعقبه بالرد عليه طوائف المسلمين، حتى الجهمية، والقدرية، والمعزلة، والرافضة وفلاسفة الإسلام أنكروه عليه، وجاء فيه بما يسخر منه العقلاً، وأنكر أن يكون الله سبحانه يعلم شيئاً من الموجودات وقرر ذلك بأنه لو علم شيئاً لكميل بمعلوماته، ولم يكن كاملاً في نفسه، وبأنه كان يلحقه التعب والكلل من تصور المعلومات؛ فهذا غاية عقل هذا المعلم والأستاذ» (ابن القيم، 1975، 257/2).

ثم يستدل ابن القيم بكلام فيلسوف الإسلام – كما يسميه هو – أبو البركان البغدادي فيقول: «وقد حكى ذلك أبو البركات البغدادي وبالغ في إبطال هذه الحجج وردتها؛ فحقيقة ما كان عليه هذا المعلم لاتباعه: الكفر بالله – تعالى – وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، ودرج على أثره أتباعه من الملاحدة من يتسترون باتباع الرسل، وهو منحل من كل ما جاءوا به، وأتباعه يعظمونه فوق ما يعظمه الأنبياء ويربون عرض ما جاءت به الأنبياء على كلامه؛ فما وافقه منها قبلوه، وما خالفه لم يعبأوا به شيئاً،

- هبة الله بن علي بن ملكاً، أبو البركات، المعروف بأوحد الزمان، طبيب، فيلسوف من سكان بغداد. يسمى بفيلسوف 43 العراقيين، ادعى أنه نال رتبة أرسطو. كان يهودياً وأسلم في آخر عمره. من كتبه المعتبر في الحكمة، توفي في سنة 560هـ (الزرکلی، 74/8، 2002).

ويسموه المعلم الأول؛ لأنه أول من وضع لهم التعاليم المنطقية، كما أن الخليل بن أحمد أول من وضع عروض الشعر» (ابن القيم، 1975، 257/2-261).

وفي هذا السياق يقول الحافظ بن حجر العسقلاني: «فمما حدد تدوين:

1- الحديث.

2- ثم تفسير القرآن.

3- ثم تدوين المسائل الفقهية المولدة عن الرأي الخضر.

4- ثم تدوين ما يتعلق بأعمال القلوب.

فأما الأول فأنكره عمر<sup>(44)</sup> وأبو موسى<sup>(45)</sup> وطائفة، ورخص فيه الأئمرون.

وأما الثاني فأنكره جماعة من التابعين، كالشاعري<sup>(46)</sup>.

وأما الثالث فأنكره الإمام أحمد وطائفة يسيرة، وكذا اشتد إنكار أحمد للذى بعده.

ومما حدث أيضاً تدوين القول في أصول الديانات؛ فتصدى لها المثبتة والنفاة؛ فالبالغ الأول حتى شبه، وبالغ الثاني حتى عطل، واشتد إنكار السلف لذلك، كأبي حنيفة، وأبي يوسف، والشافعي، وكلامهم في ذم أهل الكلام مشهور، وسببه أئمهم تكلموا فيما سكت عنه النبي ﷺ وأصحابه، وثبت عن مالك أنه لم يكن في عهد النبي ﷺ وأبي بكر، وعمر شيء من الأهواء؛ يعني بدع الروافض، والقدرة، والمعتلة، والخوارج، وقد توسع من تأخر عن القرون الثلاثة الفاضلة في غالب الأمور التي أنكرها أئمة التابعين وأتباعهم، ولم يقتنعوا بذلك حتى مزحوا مسائل الديانة بكلام اليونان، وجعلوا كلام الفلاسفة أصلاً يردون إليه ما خالفه من الآثار بالتأويل، ولو كان مستكرها، ثم لم يكتفوا بذلك حتى زعموا أن الذي رتبوه هو أشرف العلوم وأولاها بالتحصيل وأن من لم يستعمل ما اصطلحوا عليه فهو عامي جاهل. فالسعيد من تمسك بما كان عليه السلف، واجتنب ما أحدهه الخلف، وإن لم يكن له منه بد فليكتف منه بقدر الحاجة، ويجعل الأول المقصود بالأصلية. والله الموفق» (ابن حجر، 1379هـ، 546/13).

<sup>44</sup>- عمر بن الخطاب: أحد كبار الصحابة -رضي الله عنهم أجمعين- أمير المؤمنين، توفي مقتولاً، طعنه أبو لؤلؤة فبيروز الجبوسي، غلام المغيرة بن شعبة سنة ثلث عشر وعشرين للهجرة. (ابن الأثير، أسد الغابة، 166/4).

<sup>45</sup>- على زيد وعدن، وولاه عمر بن عبد الله. أبو مؤسَّ الشاعريُّ: عبد الله بن قيس، الفقيه المقرىء، أحد كبار الصحابة، ولاد النبي يوم صفين من بين حزبه علي بن أبي طالب الخطاب على البصرة، وولاه عثمان بن عفان على الكوفة، وكان المحكم الذي احتاره توفي سنة 44هـ. (الذهبي، سير أعلام النبلاء، 336/3).

<sup>46</sup>- الشاعريُّ: عامر بن شراحيل بن عبد الله بن ذي كبار، ذو كبار: قيل من أقباط النيين، أبو عمرو المقدادي، ثم الشاعريُّ، تابعي وفقهى ومحدث من السلف، ولد في خلافة عمر بن الخطاب، توفي سنة 100هـ. (الذهبي، سير أعلام النبلاء، 329/7).

وهكذا يمكن الاستنتاج من خلال استعراض الآراء السابقة أنه يمكن معالجة مشكلة البحث في إطار علمي إقناعي باتباع ما جاء به القرآن والسنة، وما كان عليه سلف الأمة، وبخاصة أصحاب القرون الثلاثة الأولى، ومن سار على نحجهم إلى يوم الدين.

#### **الخاتمة: وتتضمن أهم نتائج البحث على النحو الآتي:**

- 1- الأسماء الشرعية للعقيدة الإسلامية: الفقه الأكبر، والسنّة، والإيمان والشريعة، والتوحيد، وأصول الدين.
- 2- الأسماء غير الشرعية للعقيدة الإسلامية: علم الكلام، والفلسفة.
- 3- الفقه الأكبر الذي بين أيدينا أساسه صحيح النسبة إلى أبي حنيفة وله روایتان.
- 4- علم الكلام هو علم إثبات العقيدة والدفاع عنها وليس العقيدة نفسها، فهو وسيلة للدفاع عنها.
- 5- يوجد رأيان تجاه علم الكلام: رأي يرفضه، ويمثل أهل السلف، ومن سار على نحجهم، فهم لا يرتضونه، ويرون أنه لا يصل إلى الإيمان السليم؛ ومن ثم فلا ضرورة لدراسته. ورأي يقبل به، ويرون أن دراسته ضرورية للدفاع عن العقيدة -في كل عصر- وبه تعرف دقائق أصول الدين، وبه يدافع عنها.
- 6- يجب الفصل بين علم العقيدة وعلم الكلام والفلسفة أثناء الدراسة؛ لاختلاف ماهية كل منها عن الآخر.
- 7- يمكن معالجة المشكل في إطار علمي إقناعي بمحاجة يفصل علم العقيدة عن الكلام وعن الفلسفة بحيث تدرس العقيدة لوحدها ويدرس العلمان منفصلاً عن العقيدة.

#### **المصادر والمراجع:**

##### **القرآن الكريم**

- 1- الإبانة الكبرى، لابن بطة، تحرير: رضا بن نعسان وآخرون، دار الرأي بالرياض، ط1، 1995م.
- 2- الأعلام للزرکلي، دار العلم للملايين، ط 2002، 15م.
- 3- أبو حنيفة، حياته وعصره، آراؤه الفقهية، محمد أبو زهرة، طبعة دار الفكر العربي، الطبعة الثانية.

- 4- اجتماع الجيوش الإسلامية على غزو المعطلة والجهمية لابن القيم، تحقيق د. عبد الله المعتق ط 1، 1408هـ، مطبع الفرزدق الرياض، طبعة أخرى، دار الكتب العلمية.
- 5- أرسطو عند العرب، لعبد الرحمن بدوى، وكالة المطبوعات الكويت، ط 2، سنة 1968م.
- 6- الاستقامة، لابن تيمية، تحرير: د. محمد رشاد سالم، جامعة محمد بن سعود، المدينة، ط 1، 1403هـ.
- 7- أسد الغابة في معرفة الصحابة، لابن الأثير، تحقيق علي معرض وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت.
- 8- أصول الدين عند الإمام أبي حنيفة، محمد بن عبد الرحمن الخميسي، دار الصميمي، السعودية.
- 9- أصول الدين، لعبد القادر البغدادي، طبعة دار الكتاب العلمية الثانية 1400هـ.
- 10- أصول الدين، للبرذوي، حققه وقدم له، د. هانز بترلانس، دار إحياء الكتب العربية، عيسى البابي وشركاه، القاهرة 1388هـ.
- 11- أصول السنة، للحميدي، تحرير: عبد الله بن يوسف الجديع.
- 12- إغاثة اللهمان لابن القيم، دار المعرفة، تحرير: محمد حامد الفقي، بيروت، ط 2، 1975م.
- 13- أليس الصبح بقريب، لابن عاشور، الشركة التونسية للتوزيع، تونس، ط 1، 1967م.
- 14- إيضاح الدليل في قطع حجج أهل التعطيل، لابن جماعة، تحرير: وهي الألباني، دار السلام ، مصر، ط 1، 1990.
- 15- بيان تلبيس الجهمية في تأسيس بدعهم الكلامبة، لابن تيمية، مؤسسة قرطبة.
- 16- تاريخ الأدب العربي، لبروكلمان، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1995.
- 17- تاريخ التراث لفؤاد سرکین، ترجمة محمود فهمي وآخرين، الهيئة المصرية العامة للكتاب 1977م.
- 18- التبصیر في أصول الدين وتمیز الفرق الناجحة عن الفرق المالکین، لأبی المظفر الإسپرایی، تحریر: کمال الحوت، عالم الكتب، بيروت، طبعة أخرى بتحقيق الكوثري، مطبعة الأنوار، القاهرة 1950م.
- 19- تمہید لتأریخ الفلسفۃ الإسلامیۃ، لمصطفی عبد الرزاق، تمہید القاهرة 1959م.

- 20 تمهيد لدراسة علم الكلام، عبد الحميد مذكر، دار المانى للطباعة والنشر، 2003م.
- 21 الجامع الصحيح، للبخاري، ترجمة: مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير اليمامة بيروت، ط3، 1987م.
- 22 جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، دار المعرفة، بيروت، ط1، 1408هـ.
- 23 الجوادر المضدية في طبقات الحنفية، ابن أبي الوفاء القرشي، مير محمد كتب خانة، كراتشي.
- 24 درء تعارض العقل والنقل، أو موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول، ابن تيمية، ترجمة: عبد اللطيف عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
- 25 الرد على المنطقين، ابن تيمية دار المعرفة، بيروت.
- 26 سير أعلام النبلاء، للدّهبي، ترجمة مجموعة محققين بإشراف شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة.
- 27 شرح أصول أهل السنة والجماعة، لللّكائي، ترجمة: أحمد سعد حمدان، دار طيبة، الرياض، 1402هـ.
- 28 شرح العقيدة الطحاوية لابن أبي العز، ترجمة: عبد الله التركي، مؤسسة الرسالة، ط3، 2013.
- 29 صحيح، البخاري، حسب ترقيم فتح الباري، دار الشعب، القاهرة، ط1، 1987.
- 30 صحيح مسلم، ترجمة: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي بيروت.
- 31 الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة، لابن القيم، ترجمة: د. علي بن محمد، دار العاصمة، الرياض، ط3، 1998م.
- 32 ضحى الإسلام، لأحمد أمين، طبعة دار الكتاب العربي - بيروت.
- 33 طبقات الشافعية، ابن قاضي شهبة، تحقيق عبد العليم خان، عالم الكتب، بيروت، ط1، 1407هـ.
- 34 عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي، لحمد بن أيوب، طبعة المؤسسة الإسلامية دكا بنجلادش.
- 35 العقيدة الإسلامية، للصادق الغرياني، مكتبة بن حمودة، زليتن ليبيا، ط2، 2010م.

- 36 غاية الأمانى فى الرد على النبهانى، محمود الألوسى، طبعة دار إحياء السنة بالإسكندرية.
- 37 فتح البارى شرح صحيح البخارى، لابن حجر، تتح: أحمد بن علي بن حجر، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
- 38 الفرق بين الفرق لعبد القادر البغدادى، تتح: محمد محيى الدين، مطبعة محمد علي صبيح وأولاده مصر.
- 39 الفصل في الملل والأهواء والنحل، لابن حزم، طبعة دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1395هـ، طبعة أخرى تحقيق عبد الرحمن عميرة، دار عكاظ للنشر والتوزيع سنة 1402هـ.
- 40 الفقه الأبسط، لأبي حنيفة، تحقيق محمد زاهد الكوثري، طبعة مطبعة الأنوار، القاهرة 1368هـ.
- 41 الفقه الأكبر، لأبي حنيفة، طبعة دار الكتب العلمية بيروت، سنة 1404هـ.
- 42 فلسفة ابن رشد، فصل المقال فيما بين الحكمة والشريعة من الاتصال والكشف عن مناهج الأدلة في عقائد الملة، - صحيحه وراجعه وضبط أصوله مصطفى عبد الجاد عمران، المكتبة الحمودية التجارية، مصر.
- 43 الفلسفية المختصرة، ترجمة د. فؤاد كامل وآخرون، مكتبة الأنجلو الأمريكية 1963م.
- 44 الفهرست، لابن النديم، تتح: رضا تحدى، طبعة أخرى دار المعرفة، بيروت.
- 45 كشف الأسرار شرح أصول البرذوى، لعلاء الدين البخارى، طبعة دار الكتاب العربي بيروت.
- 46 كشف الظنون عن أسماء الكتب والفنون، لحاجي خليفه، دار العلوم الحديثة . بيروت.
- 47 لوامع الأنوار البهيمية وسواتع الأسرار الأثرية لشرح الدرة المضية في عقد الفرقه المرضية، للستفاريني المختبى، مؤسسة الحافظين ومكتبتها، دمشق، ط2، 1982م.
- 48 مباحث في منهج الفكر الإسلامي، لعبد الحميد النجار، دار الغرب الإسلامي، ط1، 1992م.
- 49 مجموع الفتاوى، لابن تيمية، تتح: أنور الباز، وعامر الجزار، دار الوفاء، ط3، 2005م.
- 50 المدخل إلى دراسة علم الكلام، لحسن الشافعى، مكتبة وهبة، ط2، 1991م.

- 51 المشتبه، للذهبي، تتح: علي البحاوي، طبعة دار إحياء الكتب العربية . القاهرة.
- 52 المعجم الفلسفى، لجميل صليبا، دار الكتاب اللبناني بيروت سنة 1982 م.
- 53 المعجم الفلسفى، ملراد وهبة وآخرون، دار الثقافة الجديدة القاهرة، ط 2، سنة 1971 م.
- 54 المقدمة، لابن خلدون، تدقیق عبد الله البستاني، مكتبة لبنان ط 4، 1990 م.
- 55 الملل والنحل، للشهرستاني، تتح: محمد سيد كيلاني، دار المعرفة، بيروت، 1404 هـ.
- 56 منهاج السنة النبوية، لابن تيمية، تتح: محمد رشاد سالم 1406 هـ، طبعة جامعة الإمام بالرياض، طبعة أخرى مكتبة الرياض الحديثة بالرياض.
- 57 المواقف، لعبد الدين الإيجي: نشر دار الباز للطباعة والنشر، دار عالم الكتب .  
بيروت.
- 58 الموسوعة الفلسفية العربية، لماجد فخري، نشر دار الإنماء العربي، بيروت، مج 2  
القسم الثاني مادة (المشائية) ط 1، 1988 م.
- 59 الموسوعة الميسرة، في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة، الندوة العالمية للشباب  
الإسلامي، إشراف وتحطيط ومراجعة: مانع بن حماد الجهني، دار الندوة العالمية، والمقدمة  
 مضافة للموسوعة إتماماً للفائدة. من كتاب "فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام" للشيخ  
غالب عواجي.
- 60 موقف المشائية الإسلامية من النص الديني، لإنشاد محمد على، القاهرة سنة  
1991 م.
- 61 النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الأثير، تتح: طاهر أحمد الزاوي، ومحمد محمد  
الطناحي، المكتبة العلمية، بيروت، 1979 م.
- 62 هدية العارفين في أسماء المؤلفين وأثار المصنفين، إسماعيل البغدادي، طبعة دار العلوم  
الحديثة، بيروت، سنة 1955 م.
- 63 وفيات الأعيان، ابن حلكان، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، بيروت 1968 م.